

Distr.: General  
25 September 2015  
Arabic  
Original: English



مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة

يهدي مكتب المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة تحياته لرئيس مجلس الأمن، ويتشرف بأن يرفق طيه، عملاً بالمادة ٥٤ من ميثاق الأمم المتحدة، القرارات التالية التي اتخذت في الاجتماع الوزاري ١٤٤ لمجلس جامعة الدول العربية المعقود بالقاهرة في ١٣ و ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥:

- التضامن مع الجمهورية اللبنانية (القرار رقم ٧٩٢٩)؛
  - تطورات الوضع في الجمهورية العربية السورية واليمن وليبيا (القرارات ذات الأرقام ٧٩٣٦ و ٧٩٣٧ و ٧٩٣٨)؛
  - احتلال إيران الجزر العربية الثلاث طناب الكبرى و طناب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي (القرار رقم ٧٩٣٩) (انظر المرفق).
- ويرجو مكتب المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة، ممتناً، تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أحمد فتح الله

السفير

المراقب الدائم



الرجاء إعادة استعمال الورق

081015 051015 15-16300 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

قضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي:

### التضامن مع الجمهورية اللبنانية

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
- وعلى قراره رقم 7738 د.ع (141) بتاريخ 2014/3/9 بشأن الانعكاسات السلبية والخطيرة المترتبة على لبنان جراء أزمة النازحين السوريين،
- وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري وآخرها قراره رقم 7863 د.ع (143) بتاريخ 7 مارس/ آذار 2015،
- وعلى التوصية الصادرة عن اجتماع هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2014/9/13 في هذا الشأن،
- وإذ يؤكد على قرارات مؤتمرات القمة العربية وآخرها قمة شرم الشيخ (2015)، ولاسيما القرار رقم 599 د.ع (25) بتاريخ 26 مارس/ آذار 2014 المتعلق بدعم الجيش اللبناني،
- وإذ يشير إلى آخر التطورات الداخلية والإقليمية والدولية المتعلقة بلبنان،
- واستناداً إلى لقرارات الدولية ذات الصلة التي تلتزم بها حكومة لبنان، ولاسيما القرار 1701 المبني على القرارين رقم 425 ورقم 426 بكامل مندرجاته،

### يقرر

- 1- تجديد التضامن الكامل مع لبنان وتوفير الدعم السياسي والاقتصادي له ولحكومته بما يحفظ الوحدة الوطنية اللبنانية وأمن واستقرار لبنان وسيادته على كامل أراضيه، وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو استرجاع مزارع شبعاً وتلال كفر شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من بلدة النجر، وحقيهم في مقاومة أي اعتداء بالوسائل المشروعة والمتاحة كافة، والتأكيد على أهمية ضرورة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي التي هي حق أقرته المواثيق الدولية ومبادئ القانون الدولي، وعدم اعتبار العمل المقاوم عملاً إرهابياً.

- 2- دعم موقف لبنان في مطالبته المجتمع الدولي تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1701 المبني على القرارين رقم 425 ورقم 426 عبر وضع حد نهائي لانتهاكات إسرائيل وتهديداتها الدائمة له ولمنشأته المدنية وبنية التحتية.
- 3- للترحيب وتأكيد الدعم للخلاصات الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان وآخرها الاجتماع الذي انعقد في براين بتاريخ 2014/10/28.
- 4- الإنشادة بالدور الوطني الذي يقوم به الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية في صون الاستقرار والسلام الأهلي ودعم الجهود المبذولة من أجل بسط سيادة الدولة اللبنانية حتى الحدود المعترف بها دولياً، وتأمين التوضيحات التي يقدمها الجيش اللبناني في مكافحة الإرهاب ومواجهة التنظيمات الإرهابية والتكفيرية على غرار تنظيم "الدولة الإسلامية في العراق والشام - داعش" وجبهة النصرة وغيرها، وإدانة الاعتداءات للنكراء التي تعرض لها في أكثر من منطقة لبنانية، والترحيب بالمساعدات التي قدمت دول شقيقة وصديقة للبنان وفي طليعتها المملكة العربية السعودية التي وهبت مبلغ أربعة مليارات دولار وحث جميع الدول للاقتداء بهذه المبادرة لتعزيز قدرات الجيش اللبناني وتمكينه من القيام بالمهام الملقاة على عاتقه، كونه ركيزة لضمان الأمن والاستقرار والسلم الأهلي في لبنان، وإدانة خطف للعسكريين اللبنانيين من قبل تنظيمي داعش وجبهة النصرة منذ أغسطس/ آب 2014 والمطالبة بإطلاقهم بغية إشغال مخططات من يريدون إشعال فتلة داخلية وإقليمية.
- 5- إدانة جميع الأعمال الإجرامية والتحركات المسلحة والتفجيرات الإرهابية التي استهدفت عدداً من المناطق اللبنانية وأوقعت عدداً من المواطنين الأبرياء، ورفض كل المحاولات الأيلة إلى بث الفتنة وتقويض أسس العرش المشترك والسلم الأهلي والوحدة الوطنية وزعزعة الأمن والاستقرار، وضرورة محاربة التطرف والتعصب والتكفير والتعاون التام والتنسيق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه وتجفيف مصادر تمويله والتعاون في مجال تبادل المعلومات والخبرات وبناء القدرات ومحاسبة مرتكبي الأعمال الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية والمعرضين على أعمال العنف والتخريب التي تهدد السلم والأمن وتشنيد العقوبات عليهم وانتهاج إجراءات احترازية في هذا الشأن.
- 6- توجيه التحية لسمود لبنان في مقاومته العدوان الإسرائيلي المستمر عليه وعلى وجه الخصوص عدوان يوليو/ تموز من العام 2006، والترحم على أرواح الشهداء اللبنانيين، واعتبار تماسك ووحدة الشعب اللبناني في مواجهة ومقاومة العدوان الإسرائيلي عليه ضماناً لمستقبل لبنان وأمنه واستقراره، وتوصيف الجرائم الإسرائيلية بجرائم حرب تستوجب ملاحقة مرتكبيها وتحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن

اعتداءاتها، وإلزامها بالتعويض للجمهورية اللبنانية وللمواطنين اللبنانيين والترحيب بالقرار 69/212 الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في شهر ديسمبر/ كانون الأول 2014 حول "البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية" والذي يقضى بدفع إسرائيل تعويضات مالية عن الأضرار التي لحقت بلبنان جراء قصف إسرائيل لمحطة الجبة للنفقة الكهربائية في حرب يوليو/ تموز 2006.

7- إدانة الاعتداءات الإسرائيلية على السيادة اللبنانية برأ وبحراً وجواً، منها:

- الخرق الإسرائيلي للمجتمع اللبناني عن طريق زرع المصلاء ونشر شبكات التجسس،
- الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق لبنان السيادية والاقتصادية في مياهه الإقليمية ومنطقته الاقتصادية الخالصة وفي ثروته النفطية والغازية المتواجدة ضمن مناطقه البحرية،
- الحرب الإلكترونية المتناهية الأبعاد التي تشنها إسرائيل ضد الجمهورية اللبنانية عبر الزيادة الملحوظة في عدد الأبراج والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة التي تهدف إلى القرصنة والتجسس على كافة شبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية،
- امتناع إسرائيل عن تسليم كامل المعلومات الصحيحة والخرائط المتعلقة بمواقع الذخائر غير المتفجرة كلفة، بما فيها كمية وأنواع القنابل العنقودية التي ألقيتها بشكل عشوائي على المناطق المدنية الأهلة بالسكان إبان عدوانها على لبنان في صيف العام 2006.

8- تأكيد المجلس على:

- ضرورة الحفاظ على الصيغة اللبنانية التعددية الفريدة القائمة على المناصفة بين المسلمين والمسيحيين والتعايش بين الأديان والجوار بينها والتسامح وقبول الآخر وإدانة تقييدها الحضاري الضارخ الذي تمثلته التنظيمات الإرهابية الإلغائية كداعش وجبهة النصرة بما ترتكبه من جرائم بحق الإنسانية والتي تصاكي إسرائيل في سياساتها الإقصائية القائمة على يهودية الدولة وممارستها العدوانية تجاه المسلمين والمسيحيين.
- دعم سياسة الحكومة اللبنانية في تعزيز حضور لبنان العربي والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي، لا سيما في مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الأقليات كمكونات أصلية وأساسية في النسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون

حقوقها ومنع استهدافها من قبل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة بحقها بجرائم ضد الإنسانية.

- دعم موقف الحكومة اللبنانية القاضي بالالتزام بأحكام الدستور لجهة رفض التواطؤ والتمسك بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، وتأمين الموقف الواضح والثابت للشعب وللقيادة الفلسطينية الرافض لتواطؤ اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة، خاصة في لبنان.
- دعم جهود الحكومة اللبنانية في متابعة قضية تفجير سملة الإمام موسى الصدر ورفيقه الشيخ محمد يعقوب والصحافي عباس بدر الدين، من أجل التوصل إلى تحريرهم والعمل على مسائلة مسؤولي النظام الليبي السابق لوضع حد لهذه الجريمة.

#### 9- ترخيص المجلس:

- بحرص الحكومة اللبنانية على احترام قرارات الشرعية الدولية وعلى جلاء الحقيقة وتبليغها في جريمة اختطاف الرئيس الشهيد رفيق الحريري ورفاقه، بعيداً عن أي تسييس أو انتقام وبما لا يعكس سلباً على استقرار لبنان ووحدته وسلمه الأهلي،
- بالجهود التي يبذلها لبنان حكومة وشعباً حيال موضوع السوريين والفلسطينيين اللاجئين في سورية الواقعين إلى لبنان لجهة استضافتهم رغم إمكاناته المحدودة، والتأكيد على ضرورة مؤازرة ودعم لبنان في هذا المجال وتقسيم الأعباء والأعداد معه، ووقف تزويد تلك الأعباء والأعداد من النازحين والتشديد على أن يكون وجودهم مؤقتاً لما في الأمر من تهديد كيان وجودي للبنان والسعي بكل ما يمكن لتأمين عودتهم إلى بلادهم في أقرب وقت ممكن، والإشادة بالمحاولات الحثيثة التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتقليص أعداد النازحين السوريين الموجودين على الأراضي اللبنانية ونوغير أمن اللبنانيين والسوريين وتخفيف الأعباء عن شعب لبنان واقتصاده، بعد أن أصبح على شفير انفجار اجتماعي واقتصادي وأمني يهدد وجوده،
- بتوجه لبنان إلى المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية من أجل إدانة جرائم الحرب التي ارتكبتها إسرائيل في غزة، والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها وارتكبتها الإرهاب في العراق،
- بجهود الحكومة اللبنانية الهادفة إلى السير في تطبيق وتطوير سياسة الإصلاح الاقتصادي وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام في لبنان، بهدف تحديث بنية الاقتصاد الوطني والحفاظ على استقراره وتعزيز فرص نموه،

- بالحوار القائم بين الأطراف السياسية اللبنانية لتجاوز الخلافات وتخفيف حدة الاحتقان السياسي والدفع بالوفاق الوطني ومضيعة العيش المشترك وتفعيل العمل الحكومي والمؤسسات الدستورية، حفاظاً على وحدة لبنان وأمنه واستقراره،
- بالجهود الدؤوبة والمستمرة التي يقوم بها الأمين العام لجامعة الدول العربية دعماً وتأييداً للجمهورية اللبنانية.

ق: رقم 7929 - د.ع (144) - ج 2 - 2015/9/13

### تطورات الوضع في سورية

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
- وعلى التوصية الصادرة عن اجتماع هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2014/9/13 في هذا الشأن،
- وعلى توصية لجنة الشؤون السياسية،
- واستناداً إلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 554 د.ع (23) ببغداد بتاريخ 2012/3/29، ورقم 580 د.ع (24) بالدوحة بتاريخ 2013/3/26، ورقم 600 د.ع (25) بالكويت بتاريخ 2014/3/26، ورقم 623 د.ع (26) بشرم الشيخ بتاريخ 2015/3/29، وكافة قرارات المجلس السابقة في هذا الشأن، وآخرها القرار رقم 7872 بتاريخ 2015/3/9، وبيانات اللجنة للوزارية المعنية بالوضع في سورية،
- وإذ يؤكد على موقفه الثابت في الحفاظ على وحدة سورية واستقرارها وسلامتها الإقليمية،
- وبعد الاستماع إلى مداخلة الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة للسيد ستيفان ديمستورا،
- وبناءً على مداخلات السادة رؤساء الوفود والسيد الأمين العام،

### يقرر

- 1- الإعراب عن بالغ القلق إزاء تفاقم الأزمة السورية وما تحمله من تداعيات خطيرة على مستقبل سورية وأمنها واستقرارها ووحدةها الوطنية وسلامتها الإقليمية، إضافةً إلى ما تُخلّفه من معاناة إنسانية قاسية للشعب السوري نتيجةً لتصاعد أعمال العنف والقتل والجرائم القسرية التي يرتكبها النظام السوري بحق المدنيين، في انتهاكات صارخة لمبادئ حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وما تُسفر عنه من تزايد مستمر في أعداد النازحين واللاجئين داخل سورية وفي دول الجوار العربية.
- 2- التأكيد مُجدداً على ضرورة تحمل مجلس الأمن مسؤولياته الكاملة إزاء التعامل مع مختلف مجريات الأزمة السورية، والطلب إلى الأمين العام للجامعة مواصلة مشاوراته

والتصاليته مع الأمين العام للأمم المتحدة ومبعوثه الخاص السيد ستيفان ديمستورا إلى سورية، وكذلك مع مختلف الأطراف المعنية، من أجل للتوصل إلى إقرار خطة تحرك مشتركة تضمن إنجاز الحل السياسي للأزمة السورية وفقاً لما جاء في بيان مؤتمر جنيف (1) بتاريخ 2012/6/30، وبما يُلَبّي تطلعات الشعب السوري بكافة فئاته وأطيافه. ويُعرب المجلس في هذا الصدد عن تأييده للبيان الصادر عن رئاسة مجلس الأمن بتاريخ 2015/8/17.

3- للتحبيب بالمبادرات والجهود المبذولة الهادفة إلى توحيد رؤية المعارضة السورية حول خطوات الحل السياسي المنشود للأزمة السورية، من خلال عمالية سياسية يتولاها السوريون بأنفسهم، وعلى أساس تطبيق بيان مؤتمر جنيف (1) الصادر بتاريخ 2012/6/30. والتتويج في هذا الصدد بنتائج مؤتمر المعارضة السورية الذي استضافته جمهورية مصر العربية في القاهرة يومي 8-9/6/2015، وكذلك بجولات الحوار والمؤتمرات التي عقدت في كل من موسكو وبيروت وباريس لإتضاع خطوات الحل السياسي، مع التأكيد على أهمية تنسيق مختلف الجهود العربية والدولية المبذولة في هذا الشأن.

4- الإدانة الشديدة لعمليات القصف بالصواريخ والأسلحة الثقيلة والبرميل المتفجرة التي تنفذها قوات النظام السوري ضد المناطق المأهولة بالسكان المدنيين الأبرياء.

5- الإدانة الشديدة للجرم الإرهابية التي يرتكبها تنظيم 'داعش' الإرهابي وغيره من المنظمات الإرهابية ضد المدنيين السوريين، وكذلك تدميرهم المتعمد للمواقع الأثرية والتاريخية في سورية، والتي تُعدّ ملكاً للبشرية جمعاء، ويشكّل المس بها جريمة حرب وخسارة هائلة للتراث الثقافي الإنساني الذي تفرض المعاهدات والقوانين الدولية ضرورة الالتزام بحمايته والمحافظة عليه في أوقات الحرب.

6- التأكيد على ما ورد في قرارات مجلس الأمن وآخرها القرار رقم 2235 (2015)، التي أدانت استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية، وشددت على ضرورة امتناع كافة الأطراف المتنازعة عن استخدام هذه الأسلحة أو استحداثها أو إنتاجها أو تخزينها أو الاحتفاظ بها أو نقلها، بالإضافة إلى إنشاء آلية تحقيق مشتركة لتحديد المسؤولين عن استخدام هذه الأسلحة في سورية والتحقيق معهم.

7- التأكيد على ضرورة الالتزام بأحكام قرارات مجلس الأمن رقم 2139 (2014) و2165 (2014) و2191 (2014) بشأن الأوضاع الإنسانية المتدهورة في سورية، ودعوة مجلس الأمن إلى تحمل مسؤولياته بشأن تفعيل تنفيذ بنود هذه القرارات، واتخاذ التدابير اللازمة لفرض الوقف الفوري لإطلاق النار وجميع أعمال العنف والاستخدام العشوائي



للمسلحة الثقيلة في المناطق المأهولة بالسكان، بما فيها القصف بالصواريخ والبراميل المتفجرة، مع التأكيد على ضرورة الالتزام بتيسير أعمال الإغاثة وإتاحة وصول قوافل المساعدات الإنسانية إلى كافة المناطق المحاصرة والمتضررة في سورية.

8- الإشادة بامتضافة دولة الكويت للمؤتمر الدولي الثالث للمانحين بتاريخ 2015/3/31، ومناشدة الدول المانحة إلى سرعة توفاء بالتعهدات التي قدمت في المؤتمر الدولي الثاني للمانحين لدعم الوضع الإنساني في سورية، والذي انعقد تحت الرعاية للكرامة لحضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت بتاريخ 2014/1/15، وبالصخصوص توفير المساعدات اللازمة لدول جوار سورية والدول العربية الأخرى المضيفة للاجئين والنازحين السوريين، لمساندتها في تحمل الأعباء الملقاة على عاتقها في مجالات توفير أعمال الإغاثة وتقديم المساعدات الإنسانية العاجلة لهم. والطلب من الأمانة العامة مواصلة جهودها مع الدول المضيفة للاجئين والنازحين السوريين، وذلك لتوفير الدعم اللازم إلى تلك الدول، وبالصخصوص في دول الجوار: الأردن ولبنان والعراق.

9- الترحيب بالخطوات التي اتخذها عدد من دول الاتحاد الأوروبي مؤخراً لامتضافة أعداد من اللاجئين السوريين، بعد أن تحولت الأزمة السورية إلى أكبر أزمة إنسانية طارئة في العالم.

10- الطلب من اللجنة الوزارية الخاصة بسورية والأمن العام مواصلة الجهود والمشاورات مع مختلف الأطراف الإقليمية والدولية المعنية بمستجدات الوضع في سورية، ورفع ما يرونه من توصيات بشأن خطوات لتحرك العربي المتقيلة في هذا الصدد إلى مجلس الجامعة على المستوى الوزاري.

ق: رقم 7936 - د.ع (144) - ج 4 - 2015/9/13

(\*) التأكيد على الموقف اللبناني حول النأي ببلدان عن الأزمة السورية أملاً في الوصول إلى توافق سوري - سوري وتشجيعاً للحل السياسي في سورية.

## تطورات الوضع في اليمن

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين دورتين،
- وعلى التوصية الصادرة عن اجتماع هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2014/9/13 في هذا الشأن،
- وعلى توصية لجنة الشؤون السياسية،

### يقرر

- 1- التأكيد مجدداً على الدعم المطلق والمساندة الكاملة للشرعية الدستورية ممثلة في فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي.
- 2- التأييد والدعم الكامل للإجراءات العسكرية الاضطرارية التي تقوم بها قوات التحالف العربي ابتداء من القرار للشجاع بعاصفة الحزم وإعادة الأمل والصميم الذهبي.
- 3- الإعراب عن الأمل في أن يتم استئناف الحوار والعملية السياسية استناداً إلى المبادرة الخليجية وأنها التنفيذية ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني الشامل وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وفي مقدمتها القرار 2216 وإعادة الأمن والاستقرار إلى ربوع اليمن والتصدي لأية أعمال من شأنها تهديد الأمن القومي العربي وأمن دول المنطقة.
- 4- الإعراب عن الإدانة الشديدة للاستهداف الغادر لأحد معسكرات التحالف العربي في اليمن، الذي قامت به ميلشيات الحوثيين، والذي أسفر عن سقوط العديد من الضحايا من بين شهيد وجريح من قوات التحالف. والتأكيد على أن هذا الهجوم الغادر إن يُلقي قوات التحالف عن مساعيها لرامية إلى دعم الشعب اليمني الشقيق وشرعيته الدستورية، وفي إرساء دعائم الأمن والاستقرار، وتكثيف الجهود في مجال الإغاثة والمساعدات الإنسانية، ودعم الحكومة اليمنية في إعادة بناء مؤسسات الدولة الشرعية.
- 5- التوجه بخالص التعازي والمواساة إلى قيادات كل من المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين وإلى ذوي الشهداء كوكبة من قوات التحالف العربي الذي استشهدوا وهو يؤدون واجبهم القومي والعربي الأصيل إلى جانب

أشقتهم وإخوانهم اليمنيين، من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في اليمن، وحماية الأمن القومي العربي من التدخلات الخارجية.

6- مطالبة جماعة الحوثي وميليشياتها وقوات صالح بالانسحاب فوراً من كافة المدن والمناطق والمؤسسات الحكومية التي سيطروا عليها وإعادة كافة الأسلحة الثقيلة والمتوسطة إلى سلطات الشرعية الدستورية والإدارة الكاملة لكافة الأعمال المسلحة التي قامت بها ضد الشعب اليمني الأمر الذي أدى إلى حدوث أضرار هائلة وجسيمة بشرية ومالية وتكبدت تبعات ذلك قانونياً وإنسانياً.

7- التأكيد مجدداً على أهمية وضرورة الالتزام الكامل بثوابت القضية اليمنية ممثلة في الحفاظ على وحدة اليمن واحترام سيادته واستقلاله وسلامة أراضيه ورفض أي تدخل في شؤونه الداخلية أو فرض أمر واقع بقوة السلاح والوقوف إلى جانب الشعب اليمني فيما يتعلق إليه من حرية وديمقراطية وعدالة اجتماعية والنظام السياسي الذي يُتفق عليه وتمكينه ومساعدته من تحقيق التنمية الشاملة التي يسعى إليها.

8- للتأكيد مجدداً على وقوف كافة الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية إلى جانب اليمن قيادة وشعباً في حربه المستمرة والمفتوحة ضد الإرهاب وأعمال العنف وأصل للقرصنة.

9- التأكيد مجدداً على أهمية وسرعة اتخاذ تدابير عاجلة لمعالجة الوضع الإنساني الصعب والخطير الذي يواجهه اليمن، والذي ازدادت حدته نتيجة للعراقيل التي تضعها الميليشيات الحوثية وأنصارها أمام الهيئات الإغاثية الإقليمية والدولية، وخاصة مع ارتفاع أعداد مَنْ هم في أمس الحاجة إلى أبسط أشكال المساعدات الإنسانية الفورية والمعالجة إلى أكثر من 80% وبالتالي في الغذاء والرعاية الطبية، مع ضرورة الإسراع في اتخاذ ما يلزم من تدابير لفتح معابر إنسانية آمنة لإيصال هذه المساعدات الإنسانية لمن يستحقها، ومطالبة ميليشيات الحوثي بالانسحاب من ميناء الحديدة.

10- الإشادة بالدور الذي تقوم به دول التحالف والدول الأعضاء لدعم ومساعدة الشرعية الدستورية في الجمهورية اليمنية ممثلة في فخامة رئيس الجمهورية عبد ربه منصور هادي، والإعراب عن التقدير والشكر لما تقدمه من مساعدات إنسانية مخية خاصة من المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة ودولة الكويت ودولة قطر ومملكة البحرين وجمهورية السودان وجمهورية جيبوتي، ودعوة كافة الدول العربية والدولية إلى تقديم المزيد من الدعم والمساندة للجهود الإنسانية.

11- الموافقة على إدراج بند تطورات الوضع في اليمن كبنء دائم على جدول أعمال مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري.

ق: رقم 7938 - د.ع (144) - ج 2 - 2015/9/13

## تطورات الوضع في ليبيا

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
- وعلى التوصية الصادرة عن اجتماع هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2014/9/13 في هذا الشأن،
- وعلى توصية لجنة الشؤون السياسية،

### يقرر

- 1- الترحيب بالحوار والتطورات الأخيرة وإعلان مبعوث الأمين العام ليون وسجيه للتوقيع على الاتفاق في 2015/9/20 في ظل الالتزام باحترام وحدة وسيادة ليبيا وسلامة أراضيها والحفاظ على استقلالها السياسي والالتزام بالحوار السياسي الليبي ونيل العنف ودعم العملية السياسية الجارية في مدينة الصخيرات تحت رعاية الأمين العام للأمم المتحدة، والإشادة بالانتماءات التي تحققت إثر انتفاضة مدينتي درنة وبنغازي وثوارهما بدعم من السلاح الجوي للجيش الليبي ضد تنظيم داعش الإرهابي.
- 2- الإعراب الكامل عن الإدانة الحازمة والشديدة لهذه الجرائم للبشعة التي ينفذها تنظيم داعش الإرهابي في مدينة سرت الليبية والمدن الليبية الأخرى من قتل وحرق المنقذين الأمنيين، والتأكيد مجدداً على ما تضمنته كافة البيانات والقرارات الصادرة عن مجلس جامعة الدول العربية على كافة المستويات والوقوف بكل قوة إلى جانب الشعب الليبي وتقديم الدعم الكامل للمؤسسات الدستورية الشرعية للدولة الليبية وعلى رأسها مجلس النواب والحكومة الممثلة عنه لمواجهة الإرهاب، وتجديد الدعم للحكومة الليبية المؤقتة في جهودها لتأمين وضبط الحدود مع دول الجوار والحد من تنفق الجماعات الإرهابية وتهريب السلاح والهجرة غير الشرعية.
- 3- تفعيل الفقرة السابعة من قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته غير العادية رقم 7852 بتاريخ 2015/1/15 والذي يدعو الدول العربية إلى دعم المؤسسات الشرعية للدولة وإعادة بناء وتأهيل المؤسسات الأمنية والعسكرية وبشكل

عاجل وذلك التصدي لتنظيم داعش الإرهابي في مدينة مورت ودرنة وبنغازي والمدن الليبية الأخرى.

- 4- حدث مجلس الأمن على تفعيل قرار مجلس الأمن رقم 2015/2214 الذي يتضمن دعوة لجنة الأمم المتحدة المشرفة على حظر السلاح إلى مراجعة البت في طلبات التسليح المقدمة من الحكومة الليبية المؤقتة لتمكينها من مواجهة الإرهاب بناءً على قرار القمة العربية (26) التي عقدت بشرم الشيخ.
- 5- حدث مجلس الأمن على الرفع الفوري للحظر المفروض على تسليم الجيش الليبي باعتباره الجهة التشريعية التي تواجه الإرهاب، ودعوة المجتمع الدولي لتحمل مسؤولياته في منع تدفق السلاح والعتاد بحراً وجواً إلى للتنظيمات والجماعات الإرهابية التي تواصل حصد الأرواح والعبث بمقدرات الشعب الليبي.
- 6- استمرار دول الجامعة العربية في دعم التشريعية في دولة ليبيا ممثلة في مجلس النواب المنتخب والحكومة الليبية المؤقتة المنتهية عنه إلى حين التوصل إلى اتفاق بين الأطراف الليبية للمشاركة في الحوار الذي ترعاه الأمم المتحدة.
- 7- الموافقة على إدراج بند تطورات الوضع في ليبيا كبنود دائم على جدول أعمال مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري.
- 8- الطلب إلى الأمين العام متابعة التطورات وإجراء المشاورات اللازمة لعقد اجتماع لمجلس الجامعة العربية على المستوى الوزاري في أقرب وقت ممكن لاتخاذ الإجراء المناسب إزاء ما يستجد من تطورات في هذا الشأن.

ق: رقم 7937 - د:ع (144) - ج 4 - 2015/9/13

**احتلال إيران للجزر العربية الثلاث**  
**طلب الكبرى وطلب الصغرى وأبو موسى**  
**التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي**

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
  - وعلى التوصية الصادرة عن اجتماع هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2014/9/13 في هذا الشأن،
  - وعلى توصية لجنة الشؤون السياسية،
- واسترشاداً بقرارات الأمم المتحدة السابقة وآخرها قرار قمة شرم الشيخ د.ع (26) رقم 627 بتاريخ 2015/3/29 بشأن احتلال إيران للجزر العربية الثلاث: طلب الكبرى وطلب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي،
- ولذا يؤكد على بياناته وقراراته السابقة وآخرها القرار رقم 7875 د.ع (143) بتاريخ 2015/3/9،

### يقرر

- 1- التأكيد المطلق على سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة الكاملة على جزرها الثلاث، طلب الكبرى وطلب الصغرى وأبو موسى، وتأييد كافة الإجراءات والوسائل السلمية التي تتخذها دولة الإمارات لامتلاك سيادتها على جزرها المحتلة.
- 2- استنكار استمرار الحكومة الإيرانية في تكريس احتلالها للجزر الثلاث وانتهاك سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة بما يزعزع الأمن والاستقرار في المنطقة ويؤدي إلى تهديد الأمن والسلم الدوليين.
- 3- إدانة قيام الحكومة الإيرانية ببناء منشآت سكنية لتوطين الإيرانيين في الجزر الإماراتية الثلاث المحتلة.
- 4- إدانة المناورات العسكرية الإيرانية التي تشمل جزر دولة الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة، طلب الكبرى وطلب الصغرى وأبو موسى، وعلى المياه الإقليمية

والإقليم الجوي والجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة للجزر الثلاث باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من دولة الإمارات العربية المتحدة، والطلب من إيران لكف عن مثل هذه الانتهاكات والأعمال الاستفزازية التي تعدّ تخطئاً في الشؤون الداخلية لدولة مستقلة ذات سيادة، ولا تساعد على بناء الثقة، وتهدد الأمن والاستقرار في المنطقة، وتعرض أمن وسلامة الملاحة الإقليمية والدولية في الخليج العربي للخطر.

5- إدانة إيران بفتحها مكثين في جزيرة أبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة مطالباً إيران بإزالة هذه المنشآت غير المشروعة واحترام سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على أراضيها.

6- الإعراب عن استنكاره وإدانته للجولة التفتيشية التي أعلن فيها أن أعضاء لجنة الأمن القومي لشؤون السياسة الخارجية بمجلس الشورى الإيراني يعترضون القيام بها إلى الجزر الإماراتية المحتلة طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى، معتبراً ذلك انتهاكاً لسيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على أراضيها، ولا يتماشى مع الجهود والمحاولات التي تبذل لإيجاد تسوية سلمية، ودعوة إيران إلى الامتناع عن القيام بمثل هذه الخطوات الاستفزازية.

7- الإشادة بمبادرات دولة الإمارات العربية المتحدة التي تبذلها لإيجاد تسوية سلمية وعادلة لحل قضية الجزر الثلاث المحتلة (طنب الكبرى، وطنب الصغرى، وأبو موسى) مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

8- دعوة الحكومة الإيرانية مجدداً إلى إنهاء احتلالها للجزر الإماراتية الثلاث، ولكف عن فرض الأمر الواقع بالقوة، والتوقف عن إقامة أي منشآت فيها، بهدف تغيير تركيبها السكانية والديمقراطية، وإلغاء كافة الإجراءات وإزالة كافة المنشآت التي سبق أن نفذتها إيران من طرف واحد في الجزر العربية الثلاث باعتبار أن تلك الإجراءات والإدعاءات باطلة وليس لها أي أثر قانوني ولا تنقص من حق دولة الإمارات العربية المتحدة الثابت في جزرها الثلاث، وتعدّ أصلاً متفحياً لأحكام القانون الدولي والتفقيه جلياً لعام 1949، ومطالبتها بتباعد الوسائل السلمية لحل النزاع القائم عابداً وفقاً لمبادئ وقواعد القانون الدولي، بما في ذلك القول بإحالة القضية إلى محكمة العدل الدولية.

9- الإعراب عن الأمل في أن تعيد الجمهورية الإسلامية الإيرانية للنظر في موقفها الرافض لإيجاد حل سلمي لقضية جزر دولة الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة، إما من خلال المفاوضات الجادة والمباشرة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية.

10- مطالبة إيران بترجمة ما تعلنه عن رغبتها في تحسين العلاقات مع الدول العربية، وفي الحوار وإزالة التوتر، إلى خطوات صلبة وملموسة، قولاً وعلاً، بالاستجابة الصادقة

للنصرات الجادة والمخلصة الصادرة عن صاحب المسمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ومن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ومن الدول العربية والمجموعات الدولية والدول الصديقة، والأمين العام للأمم المتحدة، الداعية إلى حل النزاع حول الجزر الثلاث المحتلة بالطرق السلمية، وفق الأعراف والمواثيق وقواعد القانون الدولي، من خلال المفاوضات المباشرة الجادة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية، من أجل بناء الثقة وتعزيز الأمن والاستقرار في منطقة الخليج العربي.

11- أنزل جميع الدول العربية في اتصالاتها مع إيران بضرورة قضية احتلال إيران للجزر الثلاث للتأكيد على ضرورة إنهاء احتلالاً من أن الجزر الثلاث هي أراضي عربية محتلة.

12- إبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مجلس الأمن بأهمية إنشاء القضية ضمن المسائل المعروضة على مجلس الأمن، إلى أن تنهي إيران احتلالها للجزر العربية الثلاث، وتسترد دولة الإمارات العربية المتحدة سيادتها الكاملة عليها.

13- الموافقة على إدراج بند "احتلال إيران للجزر العربية الثلاث" من قبل الرئيس وطلب التصديق وأبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي كبنود دائم على جدول أعمال مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري.

14- الطلب إلى الأمين العام متابعة هذا الموضوع وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته العادية المقبلة.

ق: رقم 7939 - د.ع (144) - ج 2 - 2015/9/13